واعتذار الامام الرازي رحمه الله بان من جملة ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم
ان تصديقه واجب في كل ما جاء به فمن لم يصدقه فقد كذبه في كل ذلك ضعيف
لظهور المنع لانه وان لم يكن بين الصدق والكذب واسطة لا يلزم ان يكون التصديق
والتكذيب كذلك اذ الخالي عنهما لا يحصى كثرة قلنا مسلم فان قيل من استخف
بالشرع او الشارع او القى المصحف في القاذورات او شد الزنار بالاختيار كافر اجماعا
وان كان مصدقا للنبي صلى الله عليه وسلم في جميع ما جاء به وحينئذ يبطل عكس
التعريف وان جعلت ترك المامور به وارتكاب المنهي عنه علامة التكذيب
وعدم التصديق بطل طرده بغير الكفر من الفساق قلت لو سلم اجتماع التصديق
المعتبر في الايمان مع تلك الامور التي هي كفر وفاقا فيجوز ان يجعل الشارع بعض
محظورات الشرع علامة التكذيب فيحكم بكفر من ارتكبه وبوجود التكذيب
فيه وانتفاء التصديق عنه كالاستخفاف بالشرع وشد الزنار وبعضها لا كالزنا
وشرب الخمر ويتفاوت ذلك الى متفق عليه ومختلف فيه ومنصوص عليه
ومستنبط من الدليل وتفاصيله في كتب الفروع وبهذا يندفع اشكال آخر
وهو ان صاحب التاويل في الاصول اما ان يجعل من المكذبين فيلزم تكفير كثير
من الفرق الاسلامية كاهل البدع والاهواء المختلفين من اهل الحق واما ان
لا يجعل فيلزم عدم تكفير المنكرين لحشر الاجساد وحدوث العالم وعلم الباري تعالى
بالجزئيات فان تاويلاتهم ليست بابعد من تاويلات اهل الحق للنصوص الظاهرة
في خلاف مذهبهم وذلك لان من النصوص ما علم قطعا من الدين انه على ظاهره
فتاويله تكذيب للنبي صلى الله عليه وسلم بخلاف البعض ثم لا يخفى ان المراد التكذيب
او عدم التصديق من المكلف ليخرج الصبي العاقل الذي لم يصدق او صرح بالتكذيب
واما عند القائلين بصحة ايمانه وبانه يكفر بتصريح التكذيب وان لم يكفر بترك التصديق
فالمراد التكذيب ممن يصح منه الايمان وعدم التصديق ممن يجب عليه الايمان
وقال القاضي الكفر هو الجحد بالله تعالى وربما يفسر الجحد بالجهل واعترض
بعدم انعكاسه فان كثيرا من الكفرة عارفون بالله تعالى مصدقون به غير
جاحدين وان اريد الجحد او الجهل اعم من ان يكون بوجوده تعالى او وحدانيته
او شيء من صفاته وافعاله واحكامه لزم تكفير كثير من اهل الاسلام المخالفين
في الاصول لان الحق واحد وفاقا واجيب بان المراد الجحد به في شيء مما علم
قطعا انه من احكامه او الجهل بذلك اجمالا او تفصيلا وحينئذ يطرد وينعكس
بل ربما يكون احسن من التعريف بتكذيب النبي صلى الله عليه وسلم او عدم تصديقه لشموله
الكفر بالله تعالى من غير توسط النبي صلى الله عليه وسلم ككفر ابليس وقالت المعتزلة الكفر
هو قبيح او اخلال بواجب يستحق به اعظم العقاب ولا اخفاء ان هذا من احكامه

لاذا انتسابه

العقاب
لاذاتياته ولا لوازمه البينة التي ينتقل الذهن منها اليه ومع هذا فان اريد اعظم
على الاطلاق لم يصدق الا على ما هو اشد الكفر وان اريد اعظم بالنسبة الى ما دونه صدق
على كثير من المعاصي وان اريد بالنسبة الى الفسق وقد فسروا الفسق بما يستحق
به عقوبة دون عقوبة الكفر فدور او بالخروج من طاعة الله تعالى بكبيرة ومن
الكبائر ما هو كفر فلا يتناوله التعريف وان قيد الكبيرة بغير الكفر عاد الدور وبالجملة
لا خفاء في اختلال هذا التعريف وخفائه وما قيل من ان الكفر عند كل طائفة مقابل لما
فسروا به الايمان لا يستقيم على القول بالمنزلة بين المنزلتين اصلا ولا على قول السلف
ظاهرا فاعرفه ونسال الله حسن الخاتمة قد ظهر ان الكافر اسم لمن لا ايمان له فان
اظهر الايمان خص باسم المنافق وان طرا كفره بعد الاسلام خص باسم المرتد لرجوعه
عن الاسلام وان قال بالهين او اكثر خص باسم المشرك لاثباته الشريك في الالوهية
وان كان متدينا ببعض الاديان والكتب المنسوخة خص باسم الكتابي كاليهودي
والنصراني وان كان يقول بقدم الدهر واسناد الحوادث اليه خص باسم الدهري
وان كان لا يثبت الباري تعالى خص باسم المعطل وان كان مع اعترافه بنبوة النبي
صلى الله عليه وسلم واظهاره شعائر الاسلام يبطن عقائد هي كفر بالاتفاق خص باسم
الزنديق وهو في الاصل منسوب الى زند اسم كتاب اظهره مزدك في ايام قباد وزعم انه
تاويل كتاب المجوس الذي جاء به زرادشت الذي يزعمون انه نبيهم انتهى كلام السعد
برمته فابدء التسمية بالمومنين والمسلمين من خواص امة محمد صلى الله عليه وسلم
وان كان مفهوم الايمان والاسلام على ما تقرر بيانه غير مختص باحد وانما كانت الامم السابقة
تعرف باتباع فلان او امة فلان او باليهود او بالنصارى وثبوت الذم لهذين الاسمين
انما هو بعد ورود الاسلام واقامة اهلها على المخالفة واما واجعلنا مسلمين لك وكذا
غيرها من المسلمين الآية وذكر من الايات الدالة على عدم اختصاص التسمية محمول
على المعنى اللغوي قلنا امر ومن صرح بالاختصاص القاضي في تفسيره والجلال في
خصائصه وعبارة القاضي زكريا اعلم ان الاسلام ملة تقررت بنزول القرآن على
محمد صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام ومن يبتغ غير الاسلام
دينا فلن يقبل منه وكان بين ابرهيم وموسى عليهما الصلاة والسلام الف وبينه وبين
عيسى عليه الصلاة والسلام ثلاثة الاف وبينه وبين محمد صلى الله عليه وسلم الفان
وخمسمائة سنة وحينئذ فكيف كان ابرهيم عليه الصلاة والسلام على الاسلام مع تقدمه
بهذه المدة وجوابه ان الاسلام الذي كان عليه ابرهيم عليه الصلاة والسلام معناه
التوحيد لا هذه الشريعة والله اعلم تتمة قال النووي اتفق اهل الحق على ان
من جاء يسال عن الايمان وكيفية الدخول في الاسلام وجبت اجابته وتعليمه على
الفور انتهى ولما اسلفنا انه يجب على كل مكلف معرفة ما يجب له تعالى وما يمتنع

بفتح الدال

الزنديق